

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46103 - عن الحارث عن علي قال : لأن أوصي بالخمس أحب إلي من أن أوصى بالربع ولأن أوصي بالربع أحب إلي من أن أوصي بالثلث ومن أوصى بالثلث فلم يترك شيئاً .
(عب ش كر)